



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات و المخازن

التأمين الابتدائي / ١٠٠٠ جنية
ثمن الكراسة / ٢٩٩ جنية

كراسة الشروط و المواصفات الخاصة بالممارسة العامة لتوريد
الوجبات الجاهزة المطهية والغلقة للمرضى والعاملين بمستشفى
العاشر من رمضان جلسة ٢١ / ٩ / ٢٠٢٣ م


رقم الكراسة ()

اسم الشركة
العنوان
رقم الملف الضريبي
المأمورية التابع لها /

مدير عام المشتريات

رئيس القسم

المحاسب



.....

كراسة الشروط والمواصفات

يجب على الشركات المتقدمة في المناقصة

تسجيل بياناتها على موقع بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg

المناقصه العامه لسنة ٢٠٢٠ / /

جلسه فض المظاريف يوم { } الموافق / / ٢٠٢٠

عدد صفحات الكراسة { } صفحة

ثمن الكراسة :

سدلت بموجب قسيمة سداد رقم :

مدير الادارة

مراجع

المدير العام التنفيذي



جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات والمخازن
المناقصه العامه للتوريد /
جلسة: / / ٢٠١٣

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- أشرف أنا الموقع أدناه /.....
- بتقديم عرض أسعار للأصناف المبينه بقوائم عملية /
- والأثمان المدونه فيه بمعرفتي وأقر بأننى قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسه والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركه مقدمه العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونيه الخاصه بأهلية التعاقد ولم يصدر ضد الشركه أي احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاصمه لأحكام الحراسه .
- برجاء استيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتختم بخاتم الشركه .

اسم الشركه /

العنوان /

الטלפון /

المحمول /

الفاكس /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجارى /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسئول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركه /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بهوله .
- يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردة فى كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقيقه نافيه للجهالة وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الواردة بالكرasse .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسئولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه .

ختم الشركه

توقيع مدير الشركه



المناقصه العامه لتوريد /
موعد تقديم العطاء:

١ - اخر موعد لتقديم العطاء هو الساعه الثانيه عشر من ظهر يوم / الموافق /

٢ - لا يلتفت بثنايا الى العطاء الذى يصل بعد هذا الموعد

٣ - يظل العطاء سارى المفعول لمدة ثلاثة شهور تبدأ من تاريخ اليوم التالي فتح المظاريف الفنية

٤ - اذالم تتمكن المستشفى من البت فى العطاءات لاي سبب من الاسباب جاز لها ان تطلب الى مقدمى العطاءات فى

الوقت المناسب قبول مد سريان مفعول عطاءاتهم للمده الضروريه

٥ - يحق للمستشفيات اخطار مقدم العطاء برسو عطاوه او جزء منه فى آخر يوم لمدة سريان العطاء .

محتويات المظروف الفنى :

١ - العرض فنى (أصل وصورتين والكتالوج الخاص بالأصناف التى تقدمت بها الشركة) ويكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فنى) واسم مقدم العطاء ويجب احکام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركة مقدمة العطاء

٢ - ولا يقبل من صاحب الشان الإدعاء بحدوث اى خطأ في عطاءه .

٣ - يراعى الايجتنوى على اية اسعار وسيتم استبعاد اى عطاء تضمن في مظروفه الفنى اية اسعار .

التأمين المؤقت :

٤ - يجب ان يكون العطاء الفنى مصحوباً بتامين ابتدائى قدره () فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات او خطاب ضمان بنكى غير مشروط وساري المفعول لمدة اربعة اشهر على الاقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية .

٥ - إذا سحب مقدم العطاء عطائه قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التامين المؤقت منه حفاظاً للمستشفيات دون الحاجه الى إنذار او الإلتجاء الى القضاء او اتخاذ اية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند انقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التامين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملغى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات أن تطلب من مقدمى العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الانتهاء من البت والترسية .

٧ - يجب ان يحتوى المظروف الفنى على المستندات الآتية :

بيانات الشركة الادارية :

١. تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف .

٢. بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء (عقد التأسيس)

٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .

٤. البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي و شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها المأموريه التابع

٥. شهادة القيد في السجل التجاري

٦. صورة السجل الصناعي وصورة استماره ٤ اس وكلاء تجاريون ساريه المفعول بالنسبة للأصناف المستورده

٧. يجب تقديم المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار .

٨. سابقة أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعيه معتمده من تلك الجهات .

٩. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .

١٠. بيان تسليم عينات الأصناف المتقدم بها .

١١. عقد توزيع فى حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة

١٢. يتلزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادره من اتحاد الصناعات

المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .

١٣. لغة تقديم العطاء :

يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربية أو باللغة الإنجليزية مع الترجمة العربية ولن يلتفت إلى البنود الغير مترجمة .

المظروف المالي :-

- يكتب عليه بخط واضح اسم المستشفيات واسم الممارسه / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (مالى) واسم مقدم العطاء
- ويجب احكام غلق المظروف وختمه بخاتم الشركه مقدمة العطاء .
- اوراق العطاء المالي مرقمه من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف
- على مقدم العطاء مراعاة ما يلى فى إعداده لقائمة الأسعار التى يتم وضعها فى المظروف المالي موضحاً بها الأسعار المتقدمه بها الشركه لكل صنف من الأصناف :

١. قائمة الأسعار موضحاً بها السعر الاساسى للصنف بالجنيه المصرى وشامل كافة الضرائب وارسوم والدمغات
٢. تكتب أسعار العطاء بالحبر الجاف أو الطباعة رقماً وحرفاً باللغة العربية ويكون سعر الوحدة في كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفنات ويجب أن تكون قائمة الأسعار مورثة وموقعه من مقدم العطاء ومحظمة بخاتمة .
٣. لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفنات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابتها رقماً وحرفاً والتوفيق عليها من مقدم العطاء .
٤. لا يلتفت إلى أي عطاء مبني على خفض نسبة منويه من أقل عطاء يقدم في المناقصه .
٥. لا يلتفت إلى أي إدعاء من صاحب العطاء بحدوث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .
٦. لا يجوز نزع أي ورقة من هذه الكراسة ويتعين عليه تقديمها سليمة كما لا يجوز إضافة أو حشر أو إخفاء أي ملاحظات أو شروط أو تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع أي شرط أو تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء أو زيادة القيمة المالية للعطاء .
٧. لا يقبل التعديل في الأسعار العطاءات المقدمة من الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويسرى هذا على صاحب العطاء الفائز
٨. للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات الناشئة إذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحدة واجمالي سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصيل في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام

المناقصه العامه لتوريد /
أولا الشرط العامه :

جلسه: / / م ٢٠

مع عدم الإخلال بأحكام قانون المناقصات والمزايدات(رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالأحكام الآتية بكل دقة حتى لا يترتب على مخالفتها رفض عطاءاتهم ، وهي :

١. المستندات التي تتضمنها هذه المناقصة / الممارسة .
٢. كراسة الشروط والمواصفات .
٣. المواصفات الفنية .
٤. جدول الاسعار .
٥. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك
٦. إذا أخل مقدم العطاء بأحد شروط العقد يحق للجهة تنفيذه على حسابه دون اللجوء للقضاء او اتخاذ أي إجراءات .
٧. لا يجوز لمقدم العطاء ان يشترط لقبول عطائه كله كوحدة واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطائين أو أكثر تجزئ المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العمل إلى آخره .
٨. ولا يجوز التنازل عن العقد او أمر التوريد إلى أي شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكتفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفيات مع الإقرار اللازم بعد الإخلال بشروط المناقصه / الممارسه أو شروط التعاقد ويشترط ألا يدخل ذلك بحقوق المستشفيات لدى المتعاقدين أو الغير .
٩. إذا استغفت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه باى شئ .
١٠. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو الغاؤها .
١١. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليها جميع الغرامات .
١٢. تخصم أي زيادة في الأسعار إذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة أو جهة أخرى بسعر أقل دون الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .
١٣. يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي إذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفياً لنسبة المكون الصناعي المصرى وتزدقيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة .
١٤. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون تقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لتلك الجهات كما لا يجوز شراء اشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
١٥. لا يحق للشركة المتعاقدين معها التنازل عن العقد او اي جزء منه او اي التزام ينشأ مع الاخذ في الاعتبار احكام قانون (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن .
١٦. نظراً لقرار وزارة المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ للتطبيق منظومة الفاتورة الالكترونية يتلزم صاحب العطاء بتسجيل في مصلحة الضرائب المصرية وذلك لاصدار فواتير الكترونية تتضمن التوقيع الالكتروني لمصدرها والكود الموحد الخاص بالسلعة او الخدمه محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .
١٧. مدة تنفيذ العقد سنة واحدة تبدأ من تاريخ استلام أمر الاستناد ويجوز تجديده لمدة اخرى مماثله بنفس الشروط والاسعار اذا رغب المستشفى في ذلك على ان تلتزم الشركة بالاستمرار في تنفيذ الاعمال لمدة شهرين بعد انتهاء مدة العقد او لحين قيام المستشفى بطرح مناقصة جديدة والتعاقد عليها ايهما اقرب



المناقصه العامه لتوريد /

الشروط التوريد :

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
 ٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
 ٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبة بأى تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
 ٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على ذلك.
 ٥. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادرة الموضحة بأمر التوريد الجزئي خلال عشرة أيام من تاريخ أمر التوريد الجزئي الصادر من إدارة (الصيدلية - المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع بعد الفحص والاستلام.

التأمين النهائي :

١. على صاحب العطاء المقبول أن يسدد خلال فتره لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التامين النهائى ما يساوى ٥% من قيمة الأصناف الراسية .
 ٢. اذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التامين النهائى الواجب سداده فى المدة المحدده يكون للمستشفيات بموجب اخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول ودون الحاجة لاتخاذ اي اجراء آخر إلغاء العقد وتنفيذها بواسطة أحد مقدمى العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب اولوياتها ويصبح التامين المؤقت فى جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً لل المادة ٤١ من القانون ١٨٢/١٨٢ م.
 ٣. كما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة وتستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تتجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها فى الرجوع عليه قضايائيا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بمكافحة السلطة المختصة إعطاءه مهلة أخرى .

العقود :

الملفوف .
تلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات في حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يلتزم المورد بتقديم فاتورة بالصنف المورد باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركة لنظام سداد المديونية الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريدة للعلاج الاقتصادي.

الشطب من سجلات الموردين :

الشطب من سجلات انموردين :
إذا ثبت على مقدم العطاء او شرع بنفسه او عن طريق غيره في تقديم رشوه إلى أحد موظفي الادارة يحق للادارة فسخ العقد .
ومصادر التأمين بالكامل واتخاذ اجراءات شطبها والحصول على التعويضات المستحقة نتيجة فسخ العقد .

٤- الغاء المناقصة/ الممارسة وتعديل الشروط والمواصفات :



جلسة: / / ٢٠١٨

المناقصه العامه لتوريد /

٣ الشكاوى :

فى حالة اخلال جهة الطرح باحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م او جهة التعاقد بالتزاماتها او بمهامها القانونية يحق للشركةتقدم بشكاواها الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابعة مباشرة لوزير المالية للنظر والفصل فى الشكوى .

٤ القوانين ولوائح المنظمة للمناقصه / الممارسة :

يعتبر احكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية للقانون مكملاه لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع احكامه والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبرم .

نحو العقد الشمودجي لشراء منقوذات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: (١) و Mercerها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية
ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

طرف أول (مشتري)

ثانياً: (٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني (٦) والمصنفة (٧) سجل تجاري رقم
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني ، ويمثلها (□
السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفتها/بصفتها بموجب
بصفتها/بصفتها المتعاقد معه.

طرف ثان (بائع)

تحذيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (٩) وذلك بغير نية احتياجاته بما يُمكنه من
تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضممن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى
الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإنتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص
عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١٠) و (□ العطاء/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة (١١) / □ المفوض عنه (١٢) بالقرار رقم الصادر في
إجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات
العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة
٢٠١٩، و (□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة
التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (١٣) المناقصة (□ العامة/ □ المحدودة/ □ المحظية/ □ ذات المرحلتين)
الممارسة (□ العامة/ □ المحدودة) □ الاتفاق المباشر (١٤) رقم (.... لسنة) للتعاقد على (١٥)
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصلت به (□ لجنة البت في
المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقدة يوم الموافق من قبول (□ العطاء/
□ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناءً عليه،
باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات
الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ
.....

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكالمات عليه.
- ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- أدخل اسم الشخص الاعتباري (شركة/.../ مؤسسة....).
- ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/... الخ).
- ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع صغير/ مشروع متناه الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني ببيانات أساسية يتبعها لتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب إعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- أدخل لاسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٣- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٢) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراسة الشروط والمواصفات.

وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتب والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة...), وأمر التوريد المؤرخ/..../.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١) ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

| رقم البند | الصنف | الوحدة | الكمية | سعر الوحدة | القيمة الإجمالية |
|-----------|-------|--------|--------|------------|------------------|
| | | | | | |

إجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (□ شامل ضريبة القيمة المضافة/ □ غير شامل ضريبة القيمة المضافة).

البند الرابع

سدد الطرف الثاني مبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (□ بخطاب الضمان بحسب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (٤) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.

١٦ - إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قريباً كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٧ - يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

١٨ - أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

١٩ - أدخل (عدد/وحدة/وزن...) أو غير ذلك.

٢٠ - أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢١ - أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.

٢٢ - أدخل القيمة الإجمالية (الكمية×سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.

٢٣ - لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثاني إذا رد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهائية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

٢٤ - أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

٢٥ - مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

(٢٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعه مقدمة، يكون البند على النحو التالي و تستكمم البيانات المطلوبة فيه) قام الطرف الأول بسداد دفعه مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثاني للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد منة واحدة، يكون البند على النحو التالي و تستكمم البيانات المطلوبة فيه) يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (٢٨) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد /) ، كما يلتزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يلتزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي و تستكمم البيانات المطلوبة فيه) يلتزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (٢٩) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخباره بأمر التوريد /) ، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

| الكمية | مكان التوريد | تاريخ التوريد |
|--------|--------------|---------------|
| | | |

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق فى تمام الساعة موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخبار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخباره، فإذا تأخر فى سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد أقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يلتزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد فى المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تفاسخ الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التفاسخ، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

٢٦ - يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعه مقدمة.

٢٧ - ادخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٤٢) من اللائحة التنفيذية، ويراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والمصغيرة والمتناهية الصغر.

٢٨ - ادخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٩ - ادخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣٠ - ادخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٣١ - ادخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

العدد الثاني

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ...^(٣٤) ... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...^(٣٥)

البند السادس

يلتزم الطرف الأول بان يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد وذلك على حسابه رقم بالبنك
وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمتطلبات المحددة في المواعيد المحددة يلتزم بان ي يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الانتامن والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالملبغ المطالب به.

العدد العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بهذه الشروط
والمواصفات والأسعار.

العدد العادي

لا يجوز للطرف الثاني اثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بغير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول.

ويظل الطرف الثاني وحدة مسئولةً عن أية أفعال أو أعمال أو أخطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

(١) كلف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفتها بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولًا / مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول ويحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجه الى اخطار او اذن مسبقاً.

وفي حالة اكتشاف مخالفه الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أى من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

العدد الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن ارادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٢٧) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره

لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:
ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما

• Anneli Lämsä

وَهُنَّ مِنْ أَنْفُسِهِمْ بَرْجَانٌ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْضِ إِذَا
أَتَاهُمْ وَمَا يُغَيِّرُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ إِذَا
أَتَاهُمْ وَمَا يُغَيِّرُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ إِذَا

٢٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

٤٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٤٣- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتعاشم، مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

٣٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كل من طرف الطرفين ويدعو معاً لعقد اتفاقية تتعلق بـشروط ومواصفات قد أجازت للمتعاقدين أن يهدى العقد لغيره من الملاطرين.

^{٣٦} - أعمالاً لحكم المادة (٨٧)

^{٣٧} - داخل المهلة المناسبة

٢٨- ادخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للـ

البند السادس عشر

اقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشالها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو انهاوه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأى فني ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة فى دراسة الخلاف وتقديم الرأى.
 - ٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرف التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الحادى والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو اعسر.

البند الثاني والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتباراً يكون البند على النحو التالي)

تحتخص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتباراً يكون البند على النحو التالي)

تحتخص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكتباته ومراسلاته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____

الصفة: _____

التوقيع: _____

التاريخ: _____

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٠/٣/٢٨، ووافق عليه مجلس الوزراء بجسلته المعقودة في ٢٠٢٠/٥/٢٠.

كراسة الشروط والمواصفات للمناقصة

العامة لتوريد الوجبات الجاهزة
والمطهية ومقررات الوجبات الغذائية

اللازمة لمستشفيات جامعة الزقازيق .

عطاء تقديم وجبات جاهزة لمستشفيات جامعة الزقازيق للعام المالي ٢٣٠٤٠٤٠٢٤٠٢

اسم مقدم العطاء /
صناعته وإن رقم السجل التجاري /
رقم الملف الضريبي /
رقم البطاقة الضريبية /
رقم التسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات /
جنسيته /
العنوان بالكامل /

رقم تليفون المكتب /
المحمول /
تقديم سابقة الأعمال إن وجدت

إقرار

اقر أنا / :

مقدم العطاء لعملية توريد وجبات غذائية جاهزة لمستشفيات جامعة الزقازيق
بانه لم تصدر ضد(الجمعية-الشركة) اي احكام قضائية تمس النزاهة والشرف
خاصة باعمال توريد الأغذية والوجبات لاي هيئة او جهة حكومية او غير
حكومية وأكون مسؤولاً مسئولة كاملة حال ظهور ما يخالف ذلك دون إخلال
بحق إدارة مستشفيات جامعة الزقازيق في الرجوع بالتعويض المناسب.

المقر بما فيه

يختتم

الباب الأول

تعليمات لمقدم العطاء

- ١- يجب أن يبين مقدم العطاء العنوان الذي يمكن لإدارة المستشفى مراسلته عليه ويتعين عليه أن يخطر المستشفى بخطاب بعلم الوصول بكل تغيير في هذا العنوان وتعتبر الخطابات والإعلانات التي تسلم له في هذا العنوان أو ترسل إليه في هذا البريد الموصى به كأنها أعلنت إعلاناً صحيحاً ووصلت إليه في حينه.
 - ٢- لا يجوز نزع أية ورقة من محتويات هذا العطاء بل يجب يقدم بنفس حالته الأصلية ولا يقبل أي عطاء مخالفاً لذلك.
- الشروط العامة لعملية توريد وتجهيز وتقديم وجبات غذائية جاهزة لمستشفيات جامعة الزقازيق
- لعام ٢٠٢٣ - ٢٤٠٢٤٠٢٥ م
- ١- يظل العطاء ساري المفعول لمدة ٩٠ يوماً من اليوم التالي لفتح المظاريف وللمستشفى الحق في أن يكون إخطار المعهد برسو العطاء عليه في آخر يوم من مدة سريان مفعول العطاء وخطاب الضمان على أنه أن توفرت المستشفى لظروف قاهرة من إمكانية البت في العطاءات خلال الـ ٩٠ يوم المحددة لصلاحية العطاء فإنه يجوز لها أن تطلب إلى مقدمي العطاء قبول مد مدة سريان مفعول عطاءاتهم لمدة أخرى.
 - ٢- لا يجوز الرجوع في أي عطاء أثناء مدة سريان مفعولة . وإذا انسحب مقدمه قبل انتهائه وقبل اخطاره بقبول أو رفض العطاء فإن التامين الابتدائي يصبح حقاً خالصاً للمستشفى دون الحاجة لاتخاذ أي إجراء قضائي أو لاقامة الدليل علي حصول ضرر له.
 - ٣- لا يجوز للمتعهد التنازل عن العقد أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها للغير ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة تصديق البنك. وبقي المتعهد مسؤولاً عن تنفيذ العقد ولا يدخل قبول تنازله عن المبلغ المستحق له بما يكون لجهة الإدارة قبله من حقوق لجهة الإدارية.
 - ٤- إذا كان العطاء مقدم من وكيل عن صاحب العطاء عليه أن يقدم توكيلاً مصدق عليه من الجهات المختصة.
 - ٥- للجهة الإدارية الحق في إلغاء المناقصة /الممارسة قبل البت فيها بدون إبداء أسباب ودون أن يكون لمقدميها الحق في المطالبة بأي تعويض.
 - ٦- لا يجوز للمتعهد أن يشتهر تموينه أو مساعدته في الحصول على المواد الأولية أو التموينية أياً كان نوعها واللازمة للوفاء بالتزاماته.
 - ٧- على مقدم العطاء أن يوقع على كل صفحة من صفحات هذه الكراسة وملحقاتها ويعتبر توقيع مقدم العطاء على خطاب تقديم العطاء إقراراً منه باطلاعه على جميع مواد هذه الشروط وملحقاتها وقبولاً منه لتنفيذها. التوقيع على خطاب تقديم العطاء حتمي.
 - ٨- إذا كان العطاء مقدماً من شركة متخصصة في هذا المجال أو شركات قطاع الأعمال أو جمعية يجب أن ترافقه صورة رسمية من عقد تأسيسها ومن قانونها النظمي أو النظام الداخلي للجمعية و عند تقديم العطاء من منشأة تجارية لأكثر من شخص واحد فيجب أن ترافقه صوره رسمية من عقد المشاركة وفي الحالتين يجب أن ترافق الصورة المقدمة بيان بأسماء الأشخاص المصرح لهم بالتعاقد لحساب الشركة أو المنشأة ومدى هذا الحق وحدوده وأسماء المسؤولين مباشرة عن تنفيذ شروط العقد وإمضاء الإيصالات وإعطاء المخالفات باسم الشركة أو المنشأة ونماذج من توقيعاتهم على أن تكون هذه النماذج على ذات صورة العقد أو التوكيل وإذا كان العطاء مقدم من شخص طبيعي أو معنوي فيجب أن ترافق العطاء صورة من بطاقة الضريبية ويجب أن يذكر بالعطاءات التي تقدمها هذه الشركة وتعديلاتها لم يطرأ عليها أي تعديل جديد.
 - ٩- بالنسبة للعطاءات التي تقدم من جمعيات تعاونية مؤسسة طبقاً للقانون فيسري عليها الأحكام سالفة الذكر مع إرفاق صورة رسمية من عقد تأسيسها وقانونها النظمي ولائحتها الداخلية وكتاب الاتحاد التعاوني الخاص بها والذي يفيد بالموافقة على دخول الجمعية الممارسة أو المناقصة خارج محافظتها وأنه من ضمن نشاطها وأسماها إنشائهما القائم ~~باعتباره~~.

١٠- تقدم العطاءات في مظروفين أحدهما للعرض الفني والثاني للعرض المالي

أول: المظروف الفني يحتوي على:

**- تامين ابتدائي قدرة نقداً أو بشيك مقبول الدفع أو خطاب ضمان بنكي غير مشروط ويزداد التامين إلى ٥٪ عند رسو العطاء وذلك للشركات والجمعيات التعاونية طبقاً لقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م.

- **- صور البطاقة الضريبية سارية المفعول مستوفاة آخر إقرار ضريبي .
- **- صورة شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب العامة بالضريبة الخاصة بالقيمة المضافة .
- **- صورة السجل التجاري على أن يكون رقم القيد لا يقل عن أربع سنوات من تاريخ المناقصة أو الممارسة للشركات والأفراد فقط .

**- سابقة أعمال في مجال الوجبات الجاهزة وبحجم مناسب لحجم العمل المطلوب في عام كامل وذلك بتقديم صورة الشهادات مع تقديم الأصل للاطلاع والمطابقة مع الصور تفيد القيام بالالتزامات التعاقدية على الوجه الأكمل ويرفق عقد التوريد موضحاً بها إجمالي العقد بالأرقام والحراف وأعداد الوجبات التي يشتملها العقد ونوع التوريد وتاريخ التعاقد ولن تقبل أي سابقة أعمال لا تتضمن المطلوب بالتفصيل .

**- على الجهات التي سبق لها التوريد للمستشفيات التابعة للجهة الإدارية تقديم سابقة أعمال تفيد القيام بالالتزامات التعاقد على الوجه الأكمل.

**- ما يثبت المقدرة المالية وذلك بتقديم آخر ثلاثة ميزانيات معتمدة.

**- بالنسبة للجمعيات التعاونية يتبعن عليها أن ترفق بعطائهما موافقة الاتحاد التعاوني المركزي لهذه الجمعيات بالتصريح لها بالتقديم والاشتراك في هذه المناقصة وأنه من مراحل هذا النشاط مع إرفاق قرار التأسيس والنشر بالوقائع المصرية والنظام الداخلي للجمعية . على أن يكون قرار التأسيس مضي عليه أربع سنوات على الأقل من تاريخ المناقصة.

**- إرفاق كافة المستندات المطلوبة بالقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م وأى مخالفة لأى من هذه الشروط يتم استبعاد العطاء وعدم النظر إليه.

**- تستبعد العطاءات التي بها أى تحفظات أو شروط وعدم النظر إليها.

الجنة الحق في التأكيد من صحة المستندات المقدمة بالطريقة التي تراها

ثانياً:المظروف المالي يحتوي على:

قوائم الأسعار بالتفصيل(إفطار— غذاء— عشاء) طبقاً للجداول المرفقة بكراسة الشروط ومختومة بختم الجمعية أو الشركة . على أن تكون الأسعار شاملة قيمة الأصناف الموردة ونقلها ومشالها وتجهيزها وطهيها وتغليفها وتقديمها ونظافة المطبخ والأماكن الملحقة والتابعة للمطبخ وأجر العاملين وأى ضرائب أو رسوم مفروضة حالياً أو في المستقبل على هذه التوريدات.

**- كشف بيان بأسعار المواد الغذائية الرئيسية المكونة للوجبات وأسعار الوجبات بالعطاء المقدم وفي حالة عدم الالتزام يستبعد العطاء، مع الالتزام بالنموذج المرفق لكشف بيان أسعار المواد الغذائية وكشف بيان أسعار الوجبات.

تكتب الأسعار بالأرقام والحراف منعاً لأى التباهي، قرير كل وجية وكذلك جملة العطاء وإذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر (ي وحده) ملحوظ بهتبر توريد هذه الوجبة مجاني.

خطاب تقديم العطاء

السيد الأستاذ الدكتور / المدير التنفيذي للمستشفيات

أتشرف بان أنقدم بعطائي هذا لـ(مناقشة- ممارسة) توريد وتجهيز وتقديم وجبات غذائية جاهزة
لمرضى وتمريض وأطباء والعاملين بمستشفيات جامعة الزقازيق وقد سجلت أسماعي على
الاستماراة المعدة لذلك في هذه الكراسة وقد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسة واقر
بالتزامني بتنفيذ جميع ما تفضى به نصاً وروحاً دون أية معارضة لا سبب كما إنني لا اعلق
عطائي على أي شروط ولم أضف أو احذف في الكراسة أي حرف أو كلمة أو عبارة .

تحرير في / ٢٠٢٣ م

التوفيق

خاتم الجمعية أو الشركة

الباب الثاني

بنود العطاءات:

أولاً: شروط تقديم العطاء:

الأسعار المقدمة من صاحب العطاء لكل وجبة سعر قطعي ولا يقبل نظام الشرائح في الأسعار المرتبطة بأعداد الوجبات ولا تقبل نظام الشرائح أيا كان نوعها.

ثانياً: مدة العقد وحق المستشفى في الغاء:

يبدأ التوريد من التاريخ المحدد بإخطار قبول العطاء ولمدة عام وللمستشفى الحق في طلب استمرار المعهود في التوريد بنفس الشروط والأسعار المتعاقد عليها وذلك لمدة ثلاثة أشهر أخرى بعد انتهاء سنة التعاقد. كما أن للمستشفى الحق في الغاء هذا العقد في أي وقت شاءت خلال مدة التعاقد بشرط أن تعلن المعهود بالإلغاء بكتاب يوصي عليه بعلم الوصول وليس المستشفى ملزمة بإبداء أية أسباب وليس للمتعود الحق بأية تعويضات إزاء الغاء هذا العقد.

ثالثاً: خطوات اتمام العقد:

1- بمجرد اخطار مقدم العطاء بقبول عطائه يصبح التعاقد تام بينه وبين المستشفى طبقاً لهذه الشروط ومحاضر المفواضة والبت. ويعد قانون 182 لسنة 2018 لأنحاته التنفيذية مكملة لهذا الشروط.

2- تفتح المظاريف في تمام الساعة 12 ظهراً في اليوم المحدد لذلك.

3- يتلزم مقدم العطاء بتقديم الوجبات الجافة أو المطهية الساخنة التي تتطلبها منه إدارة التغذية بالمستشفى طبقاً للشروط والمواصفات المعلن عنها في هذه الكراسة. وتكون الأصناف خاضعة للتحليل تنفيذاً لقرارات وزارة الصحة - والتموين - والصناعة - وقوانين وقرارات مراقبة الأغذية والتعليمات الصادرة بهذا الشأن. ويلتزم المعهود بتحليل عينة من الوجبات الجاهزة أو أي من الأصناف التي يطلب منه تحليلها على حسابه الخاص بخلاف ما يتم أخذه عن طريق مقتني الصحة ويكون ملزم بإحضار نتيجة العينة كلما طلبت منه الإدارة ذلك. وعليه توفير الأدوات اللازمة لذلك. في حالة عدم الاستجابة توقع الغرامات المنصوص عليها.

4- يصرف المعهود ثمن الوجبات الموردة من جانبه كل خمسة عشر يوماً من كل فاتورة وذلك من تاريخ انتهاء إجراءات الفحص وورود الفواتير الصحيحة وذلك بعد تصديق إدارة المستشفى بما يفيد صحة ورود تلك الوجبات ومطابقتها للمواصفات وطبقاً لمحاضر فحص لجنة استلام الوجبات علماً بأن تأخير الإدارة في صرف المبالغ المحددة كثمن الوجبات لا يعفى للمتعهد من الالتزام بالتوريد في المواعيد المحددة ووجوب الاستمرار وعلى المعهود التوقيع على التقرير الخاص بكل وجبة والمعد بمعرفة إدارة التغذية ولجنة الاستلام والاشراف بالمطبخ.

5- يتلزم المعهود في عملية توريد الأصناف والتخزين في مخازن المستشفى بالأصناف المطلوبة للوجبات وطبقاً للشروط والمواصفات المعلن عنها. ويعنى عليه إدخال أية أصناف أخرى مخالفة أو مواد ضارة ويتحمل في حالة حدوث ذلك المسؤولية القانونية كاملة كما يحظر عليه استخدام المخازن في غير الأغراض المخصصة لذلك. ويحق للجهة الإدارية اتخاذ إجراءات القانونية اللازمة في حالة المخالفة من المعهود أو الأشخاص التابعين له. كما يتم فحص الأغذية قبل وبعد الطهي للتأكد من سلامتها ومطابقتها للمواصفات داخل المطبخ الخاص بالمستشفى وذلك قبل توزيعها داخل الأقسام في المواعيد المحددة.

6- مواعيد تسليم الأصناف الخاصة بالوجبات:-

الافتراض: يتم تسليم جميع مكونات الوجبة الافتراض في موعد غايته الساعة 7:30 صباحاً في نفس اليوم. وتتوقع غرامات التأخير لـ ~~كل مكثف~~ على حدي كما هو موضح في باب الغرامات عند الاستلام بعد الموعد المحدد.

الغذاء - العشاء: يتم فحص واستلام مكونات وجبة الغذاء في موعد غايته الساعة 9 صباحاً لنفس اليوم. وتتوقع غرامة التأخير لكل صنف على حدي كما هو موضح في باب الغرامات عند الاستلام بعد الموعد المحدد.

7- يتحمل المورد تكاليف تعبئة أنابيب الغاز بمطابخ المستشفيات كما يتحمل خصم نسبة 7% من كل فاتورة مقدمة من المورد للمستشفيات نظير القيمة الإيجارية للمطبخ والمخازن واستهلاك الكهرباء والمياه والمخازن الملحة.

في حالة رفض بعض الأصناف المكونة للوجبات من قبل لجنة الفحص والاستلام والإشراف بإدارة التغذية يجب على المورد نقلها فوراً على حسابه خارج المستشفيات بمجرد صدور أمر شفوي وإيدالها بأصناف صالحة ومطابقة للمواصفات. وتتوقع غرامة التأخير لكل صنف على حدي كما هو موضح في باب الغرامات عند الاستلام بعد الموعد المحدد.

العمالة

1- على المورد توفير مدير موقع لكل مستشفى به مطبخ على أن يكون مؤهل علي مناسب. ويكون مدير الموقع هو همزة الوصل بين إدارة التغذية والمعهد والعمالة ويكون له الصالحيات الكافية للتصرف الفوري في مواجهة أي موقف على أن يتواجد طوال اليوم ومندوب للجمعية ومسئوليته مندوب الجمعية هو إتمام عملية التوريد والتخزين ومراجعة المخازن والتوفيق على الأوراق الخاصة بالمورد.

2- على المورد توفير عاملة المطبخ وفق عدد الوجبات فيكون عدد الطباخين والعمال طباخ وعامل لكل 200 وجبة على أن لا يقل عن اثنان مهما قلت عدد الوجبات. وإذا زادت عدد الوجبات عن ألف وجبة لزم توفير عدد اثنان مساعد طباخ.

3- المضيقات: يلزم توفير عدد واحد مضيفة لكل 100 وجبة غذاء ساخنة. وأيضاً مضيفة لكل 100 وجبة إفطار وعشاء.

- وعلى المعهد توفير عدد احتياطي لتنطية الإجازات والراحات ويحق للإدارة أن تطلب من المعهد تغيير كل أو بعض من العمالة والطباخين دون أي اعتراض.
- يحق لإدارة التغذية استبعاد ما تراه من العمالة لأسباب تنظيمية أو أخلاقية أو صحية مع توفير البديل وتوقع الغرامة المنصوص عليها إذا لم يتم التنفيذ من قبل المعهد.
- إن نقص عدد الطباخين أو العمال أو المضيقات عن العدد المطلوب توقع الغرامة المنصوص عليها بباب الغرامات.

يلتزم المعهد بتقديم ملفات لجميع العاملين خاصته تشمل على: (صورة من بطاقة الرقم القومي - صوره من المؤهل - صحيفية الحالة الجنائية - شهادة صحية) على أن يلتزم جميع العاملين لديه بقوانين ونظام المستشفيات ولاحتتها الداخلية. والمعهد مسؤول مسئولية كاملة عن أفعال تابعيه مدنياً وجنائياً وعن دفع أجورهم وأداء مستحقاتهم والتأمين عليهم.

• لا يسمح بتواجد أي شخص آخر داخل المطبخ يتدخل في سير العمل غير مدير الموقع.

4- يخضع جميع العاملين لدى المورد لقوانين المستشفى ولاحتتها الداخلية وسائر التعليمات التي تصدرها المستشفى وإدارة التغذية وقوانين التأمينات الاجتماعية.

5- على الجهة الموردة استلام المطبخ والأجهزة والمعدات الموجودة بالمطبخ واللازمة للعمل على أن يلتزم المعهد بصيانتها أثناء فترة التعاقد وعمل ما يلزم لها طول مدة التعاقد وفي حالة وقوع عطل بأي من هذه الأجهزة والأدوات التي استلمها المعهد يمنح مدة زمنية أقصاها أسبوع لعمل الإصلاحات اللازمة بمجرد اخطاره كتابياً. وعلى المعهد توفير كافة الأجهزة والمعدات اللازمة للعمل والتي لم يستلمها من قبل المستشفى وذلك عن طريق تحريير محضر التصریح له بإدخالها لسهولة خروجها بعد نهاية العقد. على أن تتوفر في هذه الأداة شروط

- وموسيفات الصحة والسلامة المهنية مثل (القفازات بأنواعها - البلاستيك الملونة - السكاكين الملونة - غطاء للفم والرأس وغيرها) مع الالتزام بمكافحة الحشرات مرة كل أسبوعين.
- 6- تلتزم الجهة الموردة بتوفير حاويات للقمامة بأحجام مختلفة تفتح بالقدم وأكياس قفامة ونقل القفامة إلى مكان تجميعها داخل المستشفى.
- 7- تلتزم الجهة الموردة بطبع جميع الدفاتر والمطبوعات الخاصة بالتعرفية وذلك وفق النماذج المقدمة من إدارة التغذية بالمستشفى وتوقع غرامة عدم الالتزام بمستلزمات التشغيل في حالة عدم الالتزام.
- 8- يلتزم المتعهد بتوفير كافة الإجراءات الالزمة للحراسة والتامين للأجهزة والأماكن الملحوظة بالمطبخ ضد الحريق والسرقة وأن يتحمل وحده المسئولية القانونية والجناحية في حالة وفوع حريق أو سرقة في الأماكن المسلمة إليه.
- 9- في حالة إغلاق أو تطوير المطبخ تلتزم الجهة الموردة بنقل الوجبات إلى المستشفى في عربات نظيفة معلقة على أن تكون الوجبات الساخنة في صندوق الوجبات الباردة والسلطة والفاكهة في صندوق آخر. وفي حالة تعطل المصعد تلتزم الجهة الموردة بتوصيل الوجبات في صناديق بلاستيك شفافة مزودة بعظام.

شروط التوريد والطهي

- يتم فحص الأغذية وزنها قبل الطهي وبعد تجهيزها وطهيها للتأكد من سلامتها ومطابقتها للمواصفات والمقننات بمعرفة لجنة الاستلام المشكلة من إدارة المستشفى ويراعى ما يلى:
- زيادة وزن الأرز أو المكرونة المطهية إلى ضعف الكمية الجافة.
 - زيادة وزن البقوليات المطهية إلى ثلاثة أمثال الكمية الجافة.
 - انخفاض وزن اللحم المطهي بنسبة 33.30% عن الوزن الطازج.
 - يراعى نسبة الخضار إلى السوائل (1:2) ولا يقل عن المقتننات الواردة بالجدوال المرفقة. على أن يتم الطهي بالفرن الخضروات الآتية (بطاطس - كوسه - بامية - قرنبيط - البازنجان بعد تحميره) أما الخضار المسلوق (السوتية) يقدم ثلاثة أصناف على الأقل من الخضار. على إلا يتكرر نفس الصنف أكثر من مرتين أسبوعياً ويتم الاستجابة لأية تحسينات دون مطالبة بزيادة المقابل المادي وفي حالة سوء مواصفات الطهي توقيع عليه الغرامة المنصوص عليها.
 - يتم التنويع في الطهي حسب طلب إدارة التغذية بطرق مختلفة مثل الأرز (يطهي مره بالشعرية - بالخلطة - حبة وحبة - بالكاردي) وكذلك المكرونة (بالصلصة - حبة وحبة وغيرها).
 - مدة التخزين للأصناف الجافة التي تقبل التخزين 15 يوم ويتم التخزين أحد أيام (1,2,3) و (16,17,18) من كل شهر في وجود لجنة الفحص والاستلام.
 - يتم توريد اللحوم والدواجن والأسمدة داخل سيارات مبردة مجهزة لنقل هذه الأصناف.
 - في حالة نقص أي صنف من مكونات الوجبة فيتحقق للإدارة استبداله بصنف آخر بشرط عدم الإخلال بالقيمة الغذائية للوجبة مع توقيع الغرامة المنصوص عليها.
 - أما في حالة عدم وجود الصنف البديل يتم تشكيل لجنة قانونية من قبل الإدارة بمحضر شراء لتحديد ما سوف يتم شرائه بذلك المحضر ويتم شراء الصنف الناقص من الوجبة من السوق المحلي بالسعر السادس على أن يتم خصم ضعف قيمة الفاتورة مضاد إليها 25% من السعر الأصلي للصنف نقل ومشال.
 - في حالة التوقف عن التوريد تقوم إدارة المستشفى بتشكيل لجنة فوراً لتحديد من يصلح للتوريد بمهمه من الجهات المختصة في هذا الشأن للشراء بالأمر المباشر للأصناف المكونة للوجبات بالأسعار التي تحددها اللجان على أن يتحمل المورد المتوقف فروق الأسعار مع إضافة ٧.٢٥%

- مقابل الإشراف والاعداد وذلك مع الاحتفاظ بكافة الجزاءات والتعويضات عن الأضرار التي قد تلحق بالجهة الإدارية طبقاً للقانون 182 لسنة 2018 ولانتهه التنفيذية وإذا استمر التوقف كلياً عن التوريد لمدة أسبوع يكون للجامعة الحق في عمل كل ما يلزم قانونياً دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي ودون أن يكون للمتعهد حق في طلب أي تعويض.
- في حالة استلام الأصناف المعبأة بأوزان أقل من المقررة بكراسة الشروط وكذلك في حالة نقص أوزان الأصناف المطهية عن المقدن المفروض يتم حساب فارق الوزن بسعر السوق لصالح المستشفى وتوقع الغرامات المنصوص عليها.
 - على المتعهد توفير كافة أدوات النظافة اللازمة للمطبخ وملحقاته مع توفير مساحات - مكابس كافية للنظافة مع الالتزام بالتنظيف الدوري للمطبخ وملحقاته تنظيف (يومي - أسبوعي - شهري).
 - يلتزم المتعهد بارفاق كشف بأسماء الشركات والمحلات والمصانع الخاصة التي يتعامل معها في شراء الأصناف الموردة للمستشفى.
 - يتحمل المورد المسئولية القانونية والجنائية في حالة وجود أي إصابات نتيجة تناول الوجبات الناتجة عن سوء التخزين.
 - دفاتر تسليم الوجبات الموقع عليها من التمريض أو مستحق الوجبة من العاملين الموجودة مع المضيفات التابعين للمتعهد تعتبر مستند لإذن صرف الوجبات لنفس اليوم.

مواصفات التغليف

- 1- توزع وجبة الغذاء في أطباق حرارية (ميكرورويف) ذات الاستعمال المرة الواحدة أبعاده (20*25 سم) مقسم إلى نصفين يوضع في نصف الأرض أو المكرونة مع اللحم أو الدواجن أو البانيه والنصف الآخر الخضار. ويصرف ملعقة بلاستيك شفافة كبيرة مع الوجبة.
- 2- توضع السلطة في أطباق فوم (مقاس ثمن) وتختلف باسترتش.
- 3- توضع الفاكهة في أطباق فوم (مقاس ثمن) وتختلف باسترتش.
- 4- وتقدم الوجبة مجتمعة على طبق فوم مناسب وتختلف باسترتش.
- 5- يغلف الخبز في أكياس بلاستيك ذاتية الغلق.
- 6- يوضع الشاي والسكر في كوب من الورق المقوى سعة 200 ملي.
- 7- يقدم الحساء ووجبات التغذية الأنبوبية في بولات سعة 250 ملي من الورق المقوى مزود بقطاء على أن يكتب عليه تاريخ التحضير واسم المريض.
- 8- توزع وجبة الإفطار والعشاء ووجبات العاملين الجافة في أطباق فوم (مقاس مناسب) مغلفة باسترتش.
- 9- يصرف ملعقة بلاستيك صغيرة من نوع جيد مع وجبات العناية لغرض الزبادي.

الباب الثالث

الشروط والمواصفات الفنية للأغذية

شروط عامة

- كل ما لم يرد به نص صريح في مواصفات الأغذية والتي لم يتم ادراجها بكراسة الشروط والمواصفات تورد بالشروط العامة لأصناف الأغذية اللازمة لوحدات الوزارات والمصالح ويورد الخضار والفاكهه طبقا لقائمة أسبوعية موحدة معدة بمعرفة إدارة التغذية وملزمة للمورد وإذا خالف القائمة الأسبوعية توقع الغرامة المنصوص عليها.
- أصناف البقوليات والخضروات تكون من أجود الأنواع المعروفة في السوق والمشهود لها بالجودة والتميز وتحده الإداره حسب القائمة الأسبوعية التي تعد بمعرفة إدارة التغذية.
- يجب أن تكون الأوعية المستعملة في حفظ ونقل الأغذية مستوفاة الشروط الصحية المقررة لذلك.

الشروط الخاصة للأصناف:

الخبز البلدي: يتم توريد الخبز البلدي بمعرفة المورد بالعدد المطلوب وزن الرغيف لا يقل عن 90 جم يورد محتفظا بخواصه الطبيعية من حيث المذاق-الرائحة-مكتمل الاختمار-حاليا من (التعفن-المواد الغريبة-والرمل-والحشرات-وأي شوائب أخرى) معروفا على نخالة القمح ويكون ناضج وطازج وغير متطرق الشطرين مستدير وذا أقطار وأوزان مطابق ونسبة الرطوبة لما حدته وزارة التموين السارية وينقل الخبز في عربات مخصصة لهذا الغرض تامة الغلق لإبعاده عن التراب والذباب.

لبن معقم: تورد عبوات 200 مللي كامل الدسم نسبة الدهن 3% بدون إضافة مواد حافظة على العلبة مدون عليها تاريخ الإنتاج والصلاحية إنتاج شركات معروفة بالسوق مثل (إنجوي- جهينة- المراعي- بخيره- بالهنا) في الثلث الأول من تاريخ الإنتاج. ويورد أيضاً لبن بدون دسم من نفس المصادر.

الزيادي: يورد عبوات كامل الدسم ومنزوع الدسم لا يقل وزن العبوة عن 100 جرام. ولا تقل مدة الصلاحية عن 14 يوم وتورد في الست أيام من تاريخ الإنتاج.

البيض: يورد بيض مزارع محلية خالي من مخلفات الدواجن والريش ولا تقل وزن البيضة عن 50 جرام أما بيض أحمر أو أبيض على أن يكون طازج.

المربى: تورد حسب القياسات المصرية في عبوات 30 جرام متماسكة القوام عليها جميع بيانات الإنتاج والصلاحية وتورد نوعان على الأقل من (تين- مشمش- فراولة) يورد خلال الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

العسل الأبيض: يورد حسب القياسات المصرية في عبوات 30 جرام عليها جميع بيانات الإنتاج والصلاحية يورد خلال الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

الحلوة الطحينية: مصنعة من السمسم مطابقة للمواصفات القياسية المصرية ذات لون مقبول سهلة القطع خالية من الزيت المفصول تورد في عبوات 50 جرام مغلفة آلياً خلال الشهرين الأول والثاني من تاريخ الإنتاج.

الجبننة النستو: يورد حسب القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن (دهن طبيعي من مصدر حليب) مدون على العبوات بيانات الإنتاج والصلاحية وزن القطعة 15 جرام يورد خلال الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

الشاي: يورد حسب القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن وزن العبوة 2 جرام يورد خلال ستة أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج. من أجود الأصناف.

السكر: باكت يحتوي على 10 جرام يورد حسب القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن وزن العبوة واحد كيلو جرام. ويورد في الثلث الأول من تاريخ الإنتاج.

الأرز: يورد أرز محلي منقي الكترونيا عريض الحبة خالي من الشوائب ونسبة الكسر لا تزيد عن 3% مطابق القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن ويورد في عبوات لا تزيد عن 25 كيلو جرام مدون على العبوات بيانات الإنتاج والصلاحية يورد خلال الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

البسكويت: سادة البلاكت 6-8 لوح ولا يقل عن 50 جرام ويورد خلال الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

المكرونة والشعرية: تورد حسب القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن في عبوات لا تزيد عن 10 كيلو جرام مدون على العبوات بيانات الإنتاج والصلاحية يورد خلال الثلاث أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

الزيت: يورد زيت عباد الشمس وزيت ذرة مناصفة في زجاجات لا تزيد عن لتر واحد مدون عليها بيانات الإنتاج والصلاحية مطابق القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن نقى جيد الطعم والرائحة يورد خلال الثلاثة أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

ملح الطعام: يورد ناعم مدعم باليود مطابق القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن ويورد في عبوات لا تزيد عن كيلو جرام واحد خالي من الشوائب يورد خلال الثلاثة أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

القوليات: مثل (فاصولياء جافة - لوبيا - عدس) تورد حسب القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن نظيفة خالية من الشوائب وحبوبها سليمة خالية من التسويس تورد في عبوات 25 كيلو جرام. تورد خلال الثلاثة أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج.

العصائر: يورد نكتار عصير فاكهة طبيعي عبوات 200 ملي كرتون مدون عليها بيانات الإنتاج والصلاحية مطابق القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن نقى جيد الطعم والرائحة يورد خلال الثلاثة أشهر الأولى من تاريخ الإنتاج. ملح بها مصاصة على أن تكون نسبة تركيز السكريات لا يقل عن 12%.

ويورد عصير لمريض السكري بدون سكر ولا يورد صنف المشروب.

الخل: يورد خل أبيض عبوات لتر واحد مدون عليها بيانات الإنتاج والصلاحية مطابق القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن (يستخدم لأغراض غسيل الدواجن).

التوابل والبهارات: تورد عبوات لا تزيد عن 1000 جرام مدون عليها بيانات الإنتاج والصلاحية مطابق القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن خالية من الشوائب تورد صحيحة وتطحن في المطبخ. تورد خلال الثلاثة الأول من تاريخ الإنتاج.

صلصة الطماطم: تورد في عبوات لا تزيد عن 3 كيلوجرام مدون عليها بيانات الإنتاج والصلاحية مطابق القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن تورد خلال الثلاثة الأول من تاريخ الإنتاج.

خضار متعدد للطهي: يورد حسب الأصناف المتوفرة بالأسواق في الموسم مع عدم تكرار الصنف مرتين متتاليتين يكون سليم ناضج خالية من الإصابة بالحشرات أو الفطريات مثل (فاصولياء خضراء - كوسه صغيرة - بطاطس - بسلة - بامية صغيرة - فلفل - وغيرها من الخضار).

خضار تورلى: لا تقل مكوناته عن ثلاثة أصناف من بين الأصناف التالية: (بطاطس - بسلة خضراء - كوسه - فاصولياء - جزر) على أن تكون نسبة الجزر 20% وبعد صنف ثالث.

الليمون: متوسط الحجم لونه أصفر مخضر يورد حسب الطلب طازج.

السلطة: تتكون من الطماطم بنسبة 50% وخضار مثل (حس كابتشو - خيار صغير - جزر - فلفل حلو - بقدونس) تقدم الطماطم صحيحة ويمكن أن يضاف أكثر من صنف من الخضار ويقدم شرائح ويتحمل المورد فرق ميزان الطماطم لو زادت عن المقنن.

الفاكهة: تورد أصناف سليمة ناضجة خالية من الإصابة بالحشرات والفطريات ولا تورد البشائر ويتم التوريد طبقاً لأمر التوريد والقائمة الأسبوعية ولا يكرر الصنف المورد يومين متتاليين ولا أكثر من 3 مرات أسبوعياً وتورد الفاكهة حسب توافرها في الأسواق مثل:

• **الموز:** يورد موز بلدي لا يقل وزن الصابع عن 80 جرام تام النضج حلوي المذاق.

• **العنبر:** تكون العناقيد حباتها متماسكة لحمية بدون بذر حلوي المذاق ذات نكهة جيدة.

بلح زغول: كبير الحجم حلو الطعم غير رطب سليم.

البرتقال: بسره وصيفي يجب أن تكون الثمار كاملة التلوين غير خضراء عصيريه حلوة المذاق
غير مصابة لا يقل وزن الثمرة عن 150 جرام.

الموسفى: ثمار حلوة مقبولة الطعم ولا يقل وزن الثمرة عن 100 جرام.

الجوافة: كثثريه الشكل أو مستديرة ذات لب أبيض حلوة المذاق ولا تقل وزن الثمرة عن 100 جرام.

البرفوق: لونه احمر أو اصفر وزن الواحدة لا يقل عن 30 جرام ذات طعم حلو.

الخوخ: بلدي الثمرة كبيرة الحجم لا يقل وزن الثمرة عن 50 جرام مقبولة الطعم.

الكمثرى: اللون اخضر مصغر وزن الكيلو 6-7 ثمرات.

التفاح: اللون احمر مصغر وزن الكيلو 6-7 ثمرات.

اللحوم والدواجن والأسماك:

يتم توريد اللحوم والدواجن والأسماك المجمدة في سيارات مبردة أثناء مواعيد العمل الرسمية وإذا تم التوريد في سيارات غير مبردة توقع الغرامة المنصوص عليها.
ولا يتم طهي اللحوم والدواجن والأسماك الا بعد توقيع الكشف الظاهري بمعرفة الطبيب البيطري المستشفى.

اللحوم: تورد لحوم مجده عجالي بقري برازيلي المنشأ أجزاء خلفية فقط (سمانة- عروق- وش فخذة- ظهر فخذة- موزة خلفية). خالية من الدهون الظاهرة ولا تزيد نسبة الدهون في الأنسجة الداخلية عن 7% ومدون عليها كافة بيانات الإنتاج والصلاحية. تورد حسب الطلب والسعنة التخزينية وتورد خلال التسعة شهور الأولى من تاريخ الإنتاج في حالة الحاجة إلى لحوم مفرومة يتم الفرم داخل مطبخ المستشفى تحت إشراف أخصائي التغذية ولا تورد لحوم هندية.

الدواجن: تورد دواجن مجده محلية مذبوحة طبقاً للشريعة الإسلامية بمحاضر محلية المعروفة بالتميز والجودة. يتم توريد الدواجن مجده في أكياس شفافة مضغوطة محكمة الغلق وأن يكون موضع على الكيس اسم المجزر المنتج وبياناته (تاريخ الإنتاج- مدة الصلاحية- الوزن- القرار الوزاري الصادر له). تورد الدواجن المجمدة خلال الأشهر الثلاثة الأولى +شهر الإنتاج ومتباقة القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن (1090 لسنة 2005). يتم توريد الدواجن بأوزان لا تقل عن (1100- 1200 كيلو جرام) بدون النصف العلوي من الرقبة. أن يكون لون الذبيحة طبيعي وخالي من الريش والأحساء الداخلية والخدمات وخالية من أي سوائل منفصلة مدممة ولا يوجد بها حروق التجميد.

البانية: في حالة توريد صدور دواجن محلية مجده لعمل البانية تكون من الدواجن محلية مذبوحة طبقاً للشريعة الإسلامية بمحاضر محلية المعروفة بالتميز والجودة. خالية من الجلد ومتباقة القياسات المصرية الصادرة بهذا الشأن (1090 لسنة 2005). محتفظة بخواصها الطبيعية وتكون القطع خالية من التهتك والمواد المخاطية وأي روائح غير مقبولة. يتم توريد البانية مجده في أكياس شفافة مضغوطة محكمة الغلق وأن يكون موضع على الكيس اسم المجزر المنتج وبياناته (تاريخ الإنتاج- مدة الصلاحية- الوزن- القرار الوزاري الصادر له). تورد البانية المجمد خلال الثالث الأول من تاريخ الإنتاج. يوزع الكيلو على 8 وجبات وتورد حسب الطلب.

الأسماك: يورد سمك فيليه مجده إنتاج محلي خالي من الشوك وبدون جلد ومتباقة القياسات المصرية رقم (889 لسنة 1981) الخاص بالأسماك المجمدة محتفظة بخواصها الطبيعية وتكون القطع خالية من التهتك والمواد المخاطية وأي روائح غير مقبولة. يتم توریده في أكياس شفافة مضغوطة محكمة الغلق مدون عليها بيانات الإنتاج والصلاحية وتورد خلال الثالث الأول من تاريخ الإنتاج. وتورد حسب الطلب والسعنة التخزينية.

ملاحظة: على المتعهد كتابة أسماء الشركات (مصادر التوريد) التي سوف يورد منها طوال فترة التعاقد.

الغرامات

| | |
|---|---|
| غرامة 100 جنيه لكل 100 وجية الأسعار لصالح المستشفى. | 1 في حالة توريد أي صنف مختلف للأوزان عدا الدواجن واللحوم تخصم فروق |
| غرامة 400 جنيه لكل 100 وجية العكس (مخالفة القوائم الأسبوعية) يخصم فرق السعر. | 2 في حالة توريد دواجن مخالفة للأوزان أو في حالة الاستبدال اللحوم بالدواجن أو |
| تحصل سعر الفاتورة مرة أخرى كغرامة | 3 في حالة عدم توريد أي صنف أو رفض أي صنف لعدم مطابقة الشروط يتم الشراء على حساب المورد من السوق المحلي بالأسعار السائدة بالسوق %25+ نقل ومشال. |
| غرامة 25% من إجمالي سعر كل صنف | 4 في حالة عدم توريد أي صنف من الوجبات الرئيسية أو البينية وتعذر الشراء عدا الدواجن واللحوم يخصم قيمة الصنف لصالح المستشفى. |
| في حالة عدم توريد الدواجن واللحوم والأسماك يخصم. | 5 في حالة عدم تقديم أي صنف مختلف للأوزان والمقننات أو عدم جودة الطهي يخصم ثمن الصنف المخالف. |
| في حالة عدم التنوع في الخضار والفواكه وفقاً للقائمة الأسبوعية. | 6 في حالة تقديم الالتزام بتقديم الوجبات في المواعيد المحددة من قبل المستشفيات. |
| في حالة عدم الالتزام بتقديم الوجبات في كل ساعة تأخير. | 7 في حالة عدم الالتزام بمواصفات التغليف للوجبات (الإفطار - الغداء - العشاء). |
| في حالة عدم الالتزام بتخزين الأغذية الجافة وغيرها من اصناف التخزين ومستلزمات التغليف لمدة 15 يوم وعدم الالتزام بشروط التخزين. | 8 في حالة عدم الالتزام بتخزين الأغذية الجافة وغيرها من اصناف التخزين. |
| إذا تجاوز مندوب المعتمد أو عماله الحدود الواجبة أو بآأن تعدى باللفظ الخارج عن حدود الآداب العامة أو تهجم على موظفي قسم التغذية: يحرر محضر بالواقعة ويخطر المعتمد بها. | 9 في حالة عدم الالتزام بعمل اللازم قانونياً. |
| إذا تجاوز المعتمد الحدود الواجبة أو بآأن تعدى باللفظ الخارج عن حدود الآداب العامة أو تهجم على موظفي قسم التغذية: يحرر محضر بالواقعة ويخطر العدیر التنفيذي لعمل اللازم قانونياً. | 10 في حالة عدم النظافة أو وجود حشرات في المطبخ أو الأوفيسات. |
| مع توقيع 500 جنيه غرامة. | 11 إذا تجاوز المعتمد الحدود الواجبة أو بآأن تعدى باللفظ الخارج عن حدود الآداب العامة أو تهجم على موظفي قسم التغذية: يحرر محضر بالواقعة ويخطر العدیر التنفيذي لعمل اللازم قانونياً. |
| غرامة 300 جنيه. | 12 في حالة عدم وجود مستلزمات التشغيل أو عدم الصيانة للأجهزة أو الكهرباء أو الصحي أو الأرضيات أو تصليح الأجهزة المعطلة خلال أسبوع من تاريخ مكتابته: وفي حالة الإصلاح من قبل المستشفيات تخصم قيمة الإصلاح من مستحقات المعتمد طبقاً لقواعد المعمول بها في هذا الشأن. |
| إذا امتنع المعتمد أو مندوبيه عن استلام أي مكاتب من إدارة التغذية. | 13 على المعتمد تحديد زر موحد للطباخين والمضيفات والعمال كل فنة بزي مختلف، في حالة المخالفة أو عدم نظافة مظهر العاملة تفرض غرامة. |
| إذا امتنع المعتمد أو مندوبيه عن مكاتب من إدارة التغذية. | 14 في حالة عدم الالتزام بالعمالة الموجودة داخل المستشفى لكل فرد على حدة (نقص عدد الطباخين أو العمال أو المضيفين عن العدد المطلوب) |
| على المعتمد تحديد زر موحد للطباخين والمضيفات والعمال كل فنة بزي مختلف، في حالة المخالفة أو عدم نظافة مظهر العاملة تفرض غرامة. | 15 في حالة توريد الأصناف المجمدة (لحوم - دواجن - أسماك) في سيارات غير مبردة. |
| غرامة 300 جنيه. | 16 في حالة استبدال صنف بصنف آخر يتم خصم فروق السعر للمستشفى إن وجد ولا يحق طلب زيادة سعر الصنف البديل إذا كان أعلى في السعر. |

كل ما لم يرد به نص صريح في هذه الاشتراطات أو كافة شروط المناقصة تسري عليه أحكام قانون 182 لسنة 2018 م ولاته التنفيذية.



**خامساً جداول الوجبات
وجبة المريض الاعتيادي (إفطار وغذاء وعشاء) (١)**

| السبت | الأحد | الاثنين | الثلاثاء | الأربعاء | الخميس | الجمعة |
|-----------|--------|---------|----------|----------|--------|-----------|
| خبز بلدي | - | - | - | - | - | لحوم |
| دواجن | - | - | - | - | - | بيض |
| أرز | - | - | - | - | - | مكرونة |
| ملح طعام | - | - | - | - | - | مربي |
| حلوة | - | - | - | - | - | نستو |
| فاكهه | - | - | - | - | - | خضار فريش |
| خضار محمد | - | - | - | - | - | سلطة |
| زيت طعام | - | - | - | - | - | زيت طعام |
| ١٠٠ جم | ١٠٠ جم | ١٠٠ جم | ١٠٠ جم | ١٠٠ جم | ١٠٠ جم | ١٠٠ جم |
| ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم |
| ١٥ جم | ١٥ جم | ١٥ جم | ١٥ جم | ١٥ جم | ١٥ جم | ١٥ جم |

في حالة الخضار المجمد يصرف ١٠٠ جم لكل وجبة حسب الجدول الأسبوعي
السلطة ٥٥٪ طماطم + ٥٥٪ صنفين من (الخيار - جزر - فلفل - بقدونس - خس)
يصرف ١٢ جم صلصة لكل وجبة

جدول وجبة المريض السكري (إفطار وغذاء وعشاء) (٢)

| السبت | الأحد | الاثنين | الثلاثاء | الأربعاء | الخميس | الجمعة |
|----------|---------|---------|----------|----------|---------|-----------|
| خبز بلدي | - | - | - | - | - | لحوم |
| دواجن | - | - | - | - | - | بيض |
| زيت طعام | - | - | - | - | - | نستو |
| فاكهه | - | - | - | - | - | خضار فريش |
| سلطة | - | - | - | - | - | ملح طعام |
| لبن | - | - | - | - | - | باكيو |
| ٢ باكيو | ٢ باكيو | ٢ باكيو | ٢ باكيو | ٢ باكيو | ٢ باكيو | ٢ باكيو |

في حالة الخضار المجمد يصرف ٢٠٠ جم لكل وجبة حسب الجدول الأسبوعي
السلطة ٥٥٪ طماطم + ٥٥٪ صنفين من (الخيار - جزر - فلفل - بقدونس - خس)
يصرف ١٢ جم صلصة لكل وجبة
باكيو اللبن ٢٠٠ ملي

جدول وجبات مريض الكبدى السكري المبوي،((٣))

في حالة الخضار المجمد يصرف ٢٠٠ جم لكل وجبة حسب الجدول الآتي:

| السلطة | ٥٠٪ طماطم + ٥٠٪ صنفين من (خيار - جزر - فلفل بقدونس خس) | ١٢ جم صلصة لكل وجبة |
|--------|--|--------------------------|
| صلصة | ٣٠٪ طماطم + ٦٠٪ صلصة | ٣ جم صلصة كل ١٢ جم طماطم |

جدول وجبات مريض الكبدى العادى اليومي،((٤))

في حالة الخضار المجمد يصرف ٢٠٠ جم لكل وجبة حسب الجدول الأسبوعي
السلطة ٥٠% طماطم + ٥٠% صنفين من(خيار- جزر- فلفل -بقدونس -خس)
يصرف ١٢ جم صلصة لكل وجبة

مقننات الحمى العادى (٥)

جدول المقتنيات اليومية لمرضى الفشل الكلوي (٦)

| السبت | الأحد | الاثنين | الثلاثاء | الأربعاء | الخميس | الجمعة |
|-----------|-------|---------|----------|----------|--------|--------|
| خبز بلدي | زيت | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ |
| دواجن | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ |
| بيض | أرز | | | | | |
| مكرونة | | | | | | |
| ملح طعام | | | | | | |
| مربي | | | | | | |
| عسل | | | | | | |
| نسutto | | | | | | |
| فاكهة | | | | | | |
| خضار فريش | | | | | | |
| سلاطة | | | | | | |

في حالة الخضار المجمد يصرف ١٠٠ جم لكل وجبة حسب الجدول الأسبوعي
 السلاطة ٥% طماطم + ٥% صنفين من (خيار - جزر - فلفل - بقدونس - خس)
 يصرف ١٢ جم صلصة لكل وجبة

جدول الأطفال وسوق التغذية اليومي (٧)

| السبت | الأحد | الاثنين | الثلاثاء | الأربعاء | الخميس | الجمعة |
|-----------|-------|---------|----------|----------|--------|--------|
| خبز بلدي | لحوم | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ |
| دواجن | ١ | ١ | ١ | ١ | ١ | ١ |
| بيض | أرز | | | | | |
| مكرونة | | | | | | |
| لبن | | | | | | |
| مربي | | | | | | |
| حلوة | | | | | | |
| نسutto | | | | | | |
| فاكهة | | | | | | |
| خضار فريش | | | | | | |
| بسكويت | | | | | | |
| سلاطة | | | | | | |
| زبادي | | | | | | |

جدول المقتنات اليومية لمرضى العناية المركزية بطنده(8)

| الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | |
|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|-----------|
| ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | خبز بلدي |
| اباكو | بسكويت |
| ربع فرخه | دواجن |
| ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | ٢ | بيض |
| ١٠٠ جم | أرز |
| | | | | | | | مكرونة |
| ٢ عبوة | زيادي |
| ٢ عبوة | مربي |
| ٢ عبوة | عسل |
| ٢ عبوة | نستو |
| ٢ مثلك | فاكهه |
| ١٥٠ جم | خضار فريش |
| ٢٠٠ جم | سلطة |
| ١٠٠ جم | |

في حالة الخضار المجمد يصرف ١٠٠ جم لكل وجبة حسب الجدول الأسبوعي
السلطة ٥٠% طماطم + ٥٠% صنفين من (خيار - جزر - فلفل - بقدونس - خس)

يصرف ١٢ جم صلصة لكل وجبة

في حالة المريض السكري يعطي ٢ رغيف لا يصرف الأرز والمكونة والعسل والمربي

جدول المقتنات اليومي لمرضى عناية قلب وقلب وصدر (٩)

| الجمعة | الخميس | الأربعاء | الثلاثاء | الاثنين | الأحد | السبت | |
|----------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|--------------|
| ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | ٣ | خبز بلدي |
| اباكو | بسكويت |
| ربع فرخه | دواجن |
| ١٠٠ جم | أرز |
| | | | | | | | مكرونة |
| ٢ عبوة | زيادي بدون |
| ٢ عبوة | مربي |
| ٢ عبوة | عسل |
| ٢ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ٢٠٠ جم | ليمون فريش |
| ٣ جم | ملح |
| ٢٠٠ جم | خضار فريش |
| ١٠٠ جم | سلطة |
| ٢٠٠ مللي | لبن بدون دسم |
| ٢٠٠ مللي | عصير |

في حالة الخضار المجمد يصرف ١٠٠ جم لكل وجبة حسب الجدول الأسبوعي
السلطة ٥٠% طماطم + ٥٠% صنفين من (خيار - جزر - فلفل - بقدونس - خس)

يصرف ١٢ جم صلصة لكل وجبة

في حالة المريض السكري يعطي ٢ رغيف ولا يصرف (الأرز والمكونة والعسل والمربي) والعصير
يصرف له بدون سكر

جدول مقتنات مريض حمي العناية اليومي (١٠)

| السبت | الأحد | الاثنين | الثلاثاء | الأربعاء | الخميس | الجمعة |
|-------------------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|
| لبن عادي ٦٠٠ مللي | ٦٠٠ مللي |
| عسل نحل | ٦ قطع |
| زيادي | ٣ عبوات |

جدول مقتنات مريض حمي عصير والسكبة الدماغية (١١)

| السبت | الأحد | الاثنين | الثلاثاء | الأربعاء | الخميس | الجمعة |
|-------------------|----------|----------|----------|----------|----------|----------|
| لبن عادي ٦٠٠ مللي | ٦٠٠ مللي |
| عسل نحل | ٦ عبوة |
| زيادي | ٣ عبوة |
| عصير | ٦٠٠ مللي |

وفي حالة المريض السكري لا يصرف العسل أما العصير فيصرف بدون سكر والزيادي ولبن بدون دسم

مقتنات حمي عناية متقطنة (١٢)

| | |
|---------|---------------|
| عصير | ٦ عبوات يوميا |
| زيادي | ٦ عبوات يوميا |
| عسل نحل | ٦ عبوات يوميا |

الوجبة اليومية للممرضة السهرانة (١٣)

| | |
|---------------|-------------------------------------|
| الخبز | ٢ رغيف |
| بيضة | |
| مربي | ١ قطعة |
| حلوة | ١ قطعة |
| نسutto | ١ قطعة |
| لبن | ٢٠٠ مللي |
| شاي بمشتملاته | فترة شاي + ٢٠ جم سكر + كوب ٢٠٠ مللي |

الوجبة التغوية لفني الأشعة (١٤)

| | |
|---------------|---|
| الخبز | ٢ رغيف |
| اللبن | ٢ باكتو |
| المبيض | ٤ بيضات |
| النسutto | ٢ مثلث |
| مربي | قطعة واحدة أيام سبت -اثنين -أرباء - جمعة |
| حلوة | قطعة واحدة أيام الأحد - الثلاثاء - الخميس |
| فاكهة | ١٥٠ جم يوميا |
| شاي بمشتملاته | فترة شاي + ٢٠ جم سكر + كوب ٢٠٠ مللي |

✓

الوجبة اليومية للنوبتجي (١٥)

| | |
|--|-------------------|
| ٢ رغيف | الخبز |
| ربع فرخه حسب اللستة الأسبوعية | الدواجن |
| ١٥٠ جم حسب اللستة الأسبوعية | اللحوم |
| ١٠٠ جرام أرز أيام الأحد - الثلاثاء - الخميس - الجمعة - المكرونة بالتبادل | الأرز أو المكرونة |
| ١٥٠ جم | الفاكهة |
| ٢٠٠ جم | الخضار الفريش |
| ١٠٠ جرام | السلطة |

الزيت والملح والصلصة والخضار المجمد مثل الوجبات الاعتيادية للمرضى

الوجبة اليومية للطبيب المقيم(نواب وامتياز) (١٦)

| | |
|--|-----------------|
| ٣ رغيف | الخبز |
| ربع فرخه حسب اللستة الأسبوعية او ١٥٠ جم حسب اللستة الأسبوعية | الدواجن واللحوم |
| ١٠٠ جرام أرز أيام الأحد - الثلاثاء - الخميس - الجمعة - المكرونة بالتبادل | الأرز والمكرونة |
| ١٥٠ جم يوميا | الفاكهة |
| ٢٠٠ جم | الخضار الفريش |
| ١ قطعة | حلوة |
| ١ قطعة | مربي |
| ١ قطعة | نسو |
| ١ بيضة | بيض |
| فلل شاي + ٢٠ جم سكر + كوب ٢٠٠ مللي | شاي بمشتملاته |
| ٢٠٠ مللي | لين |

ملاحظات

- ١- الخضار المجمد ١٠٠ جم ما لم يذكر غير ذلك.
- ٢- الخضار الطازج ٢٠٠ جم قبل الطهي ما لم يذكر غير ذلك.
- ٣- يجب إدخال تحسينات وتوسيعات عند الطهي مثل:
 **الأرز فيطبخ مرة بالشعرية ومرة حبه وحبة ومرة أبيض ومرة بالكاربونيك وهذا.
 **المكرونة مرة بالصلصة ومرة محمصة ومرة فرن.
 **الخضار في الفرن خضار مطهي خضار سوتيه.
 على أن يستجيب المتعهد لعمل التحسينات المطلوبة من قبل مسؤول المطبخ.
 يتم الالتزام عند عمل كفته بفرم اللحم تحت الإشراف الكامل من قبل الطبيب البيطري علي أن لا تقل
 وجبة الكفته عن ١٥٠ جم مطهي

ملحوظة: في حالة إضافة وجبة تشريحية استحدثها أو فتح أقسام جديدة من المستشفيات
 يتم حسابها على أسعار المقتنيات المرفقة مع إضافة ٣٠ % خدمة

٤٨

٢٩
١٣

كشف بيان أعداد الوجبات

| الرقم | البيان | النوع | الكمية | القيمة | البيان | الرقم |
|-------|---------------------------------|-------|--------|--------|--------|-------|
| 1 | وجبة مريض اعتيادي | | 5540 | | | |
| 2 | وجبة مريض سكري | | 300 | | | |
| 3 | وجبة مريض كبدى سكري | | 200 | | | |
| 4 | وجبة مريض كبدى عادى | | 200 | | | |
| 5 | وجبة مريض حمى عادى | | 80 | | | |
| 6 | وجبة مريض فشل كلوى | | 10 | | | |
| 7 | وجبة أطفال (سوء تغذية) | | 10 | | | |
| 8 | وجبة عناءة مركزه باطنة | | 1085 | | | |
| 9 | وجبة عناءة قلب وقلب وصدر | | 70 | | | |
| 10 | وجبة مريض حمى عناءة | | 80 | | | |
| 11 | وجبة مريض حمى عصير وسكتة دماغية | | 1890 | | | |
| 12 | وجبة حمى عناءة متواطنة | | 40 | | | |
| 13 | وجبة تمريض سهران وعمال | | 23440 | | | |
| 14 | وجبة تعويضية لفني أشعة | | 5730 | | | |
| 15 | وجبة التوبيتجى | | 32140 | | | |
| 16 | وجبة الأطباء المقيمين | | 16830 | | | |

كشف بيان أسعار المواد الغذائية

| الصنف | الوحدة | السعر | ملاحظات | م |
|-----------------------------|--------------|-------|---------|----|
| الخبز | رغيف | | | 1 |
| لبن كامل الدسم | لبن 200 مللى | | | 2 |
| لبن بدون دسم | لبن 200 مللى | | | 3 |
| زيادى كامل الدسم | جم 100 | | | 4 |
| زيادى بدون الدسم | جم 100 | | | 5 |
| البيض | بيضة | | | 6 |
| المربى | جم 30 | | | 7 |
| العسل الأبيض | جم 30 | | | 8 |
| الحلاوة الطحينية | جم 50 | | | 9 |
| جبن نستو | جم 15 | | | 10 |
| الشاي | باكت 2 جم | | | 11 |
| السكر | باكت 10 جم | | | 12 |
| الأرز | كيلو جرام | | | 13 |
| المكرونة | كيلو جرام | | | 14 |
| زيت | لتر | | | 15 |
| ملح الطعام | كيلو جرام | | | 16 |
| الفاصوليا | كيلو جرام | | | 17 |
| اللوبيا | كيلو جرام | | | 18 |
| العدس | كيلو جرام | | | 19 |
| التوابل | كيلو جرام | | | 20 |
| صلصة الطماطم | كيلو جرام | | | 21 |
| خضار متنوع طازج للطهى | كيلو جرام | | | 22 |
| الليمون | كيلو جرام | | | 23 |
| السلطنة (طماطم+خضار) | كيلو جرام | | | 24 |
| فاكهة متنوعة على مدار السنة | كيلو جرام | | | 25 |
| اللحوم | كيلو جرام | | | 26 |
| الدواجن | كيلو جرام | | | 27 |
| صدر الدواجن | كيلو جرام | | | 28 |
| الأسماك الفيليه | كيلو جرام | | | 29 |
| زيت الكرة | لتر | | | 30 |
| بسكويت | باكيو | | | 31 |



خطاب تقديم العطاء

- السيد /د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
 - أتشرف أنا الموقع أدناه /
 - بتقدیم عرض أسعار للأصناف المبيته بقوائم عملية /
 - والأثمان المدونة فيه بمعرفتي وأقر بأنني قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسه والتزم بها على أساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
 - كما أقر بأن الشركة مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونية الخاصه باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركة أى احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعة لأحكام الحراسه .
 - برجاء استيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتحتم بخاتم الشركة .

النَّمَاءُ كَلَمٌ

العنوان /

卷之三

مکالمہ

رقم الملف الضريبي: /

رقم السجل التجاري:

رقم التسجيل بالقمة المضافة /

توقيع علم العقود والمعاملات

卷之三

- ٦٠ على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة.
 - ٧٠ يتعين على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغيير قد يطرأ على البيانات أثناء مدة سريان العطاء.
 - ٨٠ على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردة في كراسة الشروط والمواصفات دراسة فنية دقيقة نافية للجهالة وتقدم جميع المستندات المطلوبة.
 - ٩٠ يجب ختم كراسة الشروط بخاتم الشركه واعادتها في المظروف الفنى مرة أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركه على جميع الشروط الواردة بالكرasse.
 - ١٠ لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتقد به إن تضمنه عطاءه.
 - ١١ أى عطاء لا يتلزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه

ختم الشركة

جعفر بن مسعود

توقيع مدير الشركة

ادارة مستشفيات جامعة ١١



جلسه: / / جلسه:

المناقصه العامه لتوريد /
أولاً الشروط العامه :

مع عدم الالحاد بالاحكام قانون المناقصات والمزايدات (رقم ١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وما شملهم من تعديلات يجب على مقدمي العطاءات الالتزام بالاحكام الآتية بكل دقة حتى لا يتربى على مخالفتها رفض عطاءاتهم .

آلہ بنی اسرائیل

تقدم العطاءات موقعها من أصحابها إلى إدارة المشتريات بمقر إدارة المستشفيات بجامعة الزقازيق في موعد غايته السابعة الثانية عشر من ظهر يوم الموافق / / حيث يتم فتح المظاريف الفنية في هذه الممارسة / المناقصة ولن يلتقط إلى أي عطاءات ترد بعد هذا الميعاد .

العدد الثاني

تقدم العطاءات في مظروفين أحدهما للعرض فني (أصل وصورتين وإحضار فلاشه منسوخ عليها العرض الفني والكتالوج الخاص بالأصناف التي تقدمت بها الشركة) والأخر للعرض المالي ويكتب عليهما بخط واضح اسم المستشفيات وأسم الممارسة / المناقصة وتاريخها وعنوان المظروف (فني - مالي) وأاسم مقدم العطاء ويجب احكام غلق كل من المظروفين وختمهما بخاتم الشركة مقدمة العطاء ولا يقبل من صاحب الشان الإدخار بحدث أى خطأ في عطاءه

العدد الثالث:

يجب أن يكون العطاء الفنى مصحوباً بتامين ابتدائى قدره () فقط مدفوع نقداً بخزينة المستشفيات أو خطاب ضمان ينفى غير مشروط وساري المفعول لمدة أربعة أشهر على الأقل من تاريخ فتح المظاريف الفنية

اللّيـنـد الرـاسـع

يجب أن يكون العطاء ساري المفعول لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية وتجدد حسب طلب المستشفى كما يحق للمستشفيات إخبار مقدم العطاء برسوب عطاؤه أو جزء منه في آخر يوم لمدة سنتين العطاء

العدد الخامس

١٠. يرجى من المعلن تقديم العطاء بمقدمة تفصيلية وتحتوى على صور من المستندات الآتية :

 ١. تفويض لحضور جلسة فتح المظاريف.
 ٢. بيان الشكل القانونى لمقدم العطاء (عقد تأسيس الشركة) .
 ٣. ما يفيد بالتسجيل على بوابة التعاقدات العامة وعلى بوابة المشتريات الحكومية .
 ٤. البطاقة الضريبية و آخر إقرار ضريبي و شهادة التسجيل بالقيمة المضافة موضحاً بها الماموريه التابع
 ٥. يجب تقديم المستندات الدالة على وجود مركز صيانة معتمد سار
 ٦. شهادة القيد في السجل التجارى والصناعى .
 ٧. شهادة تسجيل المنتج بوزارة الصحة .
 ٨. عرض ثقى موضح به الماوصفات الفنية للبنود المقدم فيها .
 ٩. بيان تسلیم عينات الأصناف المتقى بها .
 ١٠. ساقية أعمال عن توريد نفس الأصناف المطلوبه بالجهات والمستشفيات الحكومية والجامعية معتمده من تلك الجهات .
 ١١. استماره القيد بسجل المستوردين (استماره ٤١س وكلاء تجاريون) سارية المفعول بالنسبة للأصناف المستورده او ما يفيد أحقيه الشركه بالإستيراد فى الأدوية والمستلزمات وما شابه ذلك معتمده من وزارة الصحة .
 ١٢. عقد توزيع فى حالة الموزع للمستورد من الشركه الوكيله معتمد من الجهات المختصة .
 ١٣. يتلزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصرى الصادره من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه .
 ١٤. يجب على مقدم العطاء تقديم خطاب من البنك يفيد برقم الحساب البنكي للشركة وفرع البنك التي تتعامل به .
 ١٥. يجب على مقدم العطاء كتابة اسم البند باللغة العربية او باللغة الانجليزية ان يلتقت الى البنود الغرض منه

المناقصه العامه لتوريد /

٢) البند السادس :

* على مقدم العطاء مراعاة ما يلى في اعداده لقائمة الأسعار التي يتم وضعها في المظروف المالى موضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف :

١. اوراق العطاء المالى مرقة من نسختين (اصل وصورة) وموضحاً بها الأسعار المتقدمة بها الشركة لكل صنف من الأصناف والسعر الجبى لكل صنف ومحتمد من الشركة (صورة طبق الاصل) ومعتمد من جهة الاختصاص بوزارة

الصحة + خصم الصيدلى + خصم المستشفى .

٢. يحق للجنة البت رفض المستحضر إذا لم تتقى الشركة بالسعر الجبى + خصم الصيدلى + خصم المستشفى .

٣. يكتب اسعار العطاء بالخبر الجاف أو الطباعه رقمأً وحرفاً باللغه العربيه ويكون سعر الوحده فى كل صنف بحسب ما هو مدون بجدول الفئات ويجب أن تكون قائمه الأسعار مورخه وموقعه من مقدم العطاء ومتوفمه بخاتمه .

٤. يكون الاسعار بالجنيه المصري شاملة القيمة المضافة وجميع اعمال التوريد .

٥. لا يجوز الكشط او المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار او غيرها يجب إعادة كتابتها رقمأً وحرفاً وتوقيع عليها من مقدم العطاء .

٦. لا يلتقط إلى اي عطاء مبني على خفض نسبة مئويه من اقل عطاء يقدم في المناقصه .

٧. يراعى عند التقىيم المالى لتحديد السعر النهائي اللواائح والتواتين المنظمة في هذا الشأن وان مميزات تتقىم بها الشركات في العطاء من بضاعة مجانية في عبواتها الأصلية (بنفس الحجم والتركيز) وتكون من ذات الصنف بالبند وتحسب من أصل الكميه المطلوبه .

٨. لا يلتقط إلى اي ادعاء من صاحب العطاء بحدث خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

٩. لا يجوز نزع اي ورقة من هذه الكراسة ويعتبر عليه تقديمها سليمة كيما لا يجوز إضافة او حشر او إخفاء اي ملاحظات او شروط او تعديل في المواصفات الفنية وغيرها ويكتفى فقط بوضع شروط خاصة يوضحها في خطاب خاص يرفق مع العطاء مع مراعاة الدقة في وضع اي شرط او تحفظ قد يؤثر على استبعاد العطاء او زيادة القيمة المالية للعطاء .

١٠. لا يقبل التعديل في الأسعار العطاءات المقدمة بعد الموعد المحدد لجذلة فتح المظاريف الفنية ويجرى هذا على صاحب العطاء الفائز .

٣) البند السابع :

إذا سحب مقدم العطاء عطاء قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف المالية يصبح التامين المؤقت المسدد منه حقاً للمستشفيات دون الحاجه الى النذر او الالتجاء الى القضاء او اتخاذ اية اجراءات او إقامة الدليل على حصول ضرر لها وعند انقضاء مدة سريان العطاء يحق للمتعهد رد التامين المؤقت وفي هذه الحاله يصبح عطاوه ملتفى فإذا لم يطلب ذلك يكون عطاوه نافذ المفعول ويجوز للمستشفيات ان تطلب من مقدمي العطاءات قبول مد سريان عطاءاتهم لحين الانتهاء من البت والترسية .

٤) البند الثامن :

للمستشفيات الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها او مجموعها واجراء التصححات الناشئة اذا اقتضى الأمر ذلك وفي حالة حدوث اختلاف بين سعر الوحده واجمالى سعر الوحدات يعود على سعر الوحدة ويؤخذ بالسعر المبين بالتفصي في حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام .

٥) البند التاسع :

يجوز لمقدم العطاء او مندوبيه ان يحضر جذلة فتح المظاريف الفنية والمالية في الموعد المحدد لذلك لسماع قراءة محتوياتها على ان يتم تحديد مندوب الشركة الذى سيحضر جذلة فتح المظاريف بموجب تفويض رسمي من الشركة .

٦) البند العاشر :

إذا أخل مقدم العطاء بأحد ش



المناقصه العامه لتوريد /

العدد الحادى عشر :

١. التوريد على دفعات وحسب حاجة المستشفيات وطبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
 ٢. للمستشفيات الحق في تعديل العقد بالزيادة أو النقصان بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك طبقاً لقانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
 ٣. للمستشفيات الحق في تخفيضها أو إلغائها حسب الإعتمادات المالية المتوفرة دون أن يكون لصاحب العطاء المطالبه باي تعويض وفي حدود أحكام القانون ٢٠١٨/١٨٢ م.
 ٤. بمجرد شراء كراسة الشروط والتقديم في، المناقصة يعتبر ذلك موافقة ضمنية على، ذلك

العدد الثاني، عشر

على صاحب العطاء المقبول أن يسدّد خلال فترة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بكتاب موصى عليه بعلم الوصول بقبول عطاءه التأمين النهائي ما يساوي ٥٪ من قيمة الأصناف الرئيسية.

العدد الثالث عشر :

١. إذا لم يقم صاحب العطاء المقبول بأداء التامين النهائي الواجب سداده في المدة المحددة يكون للمستشفيات بموجب إخطار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول دون الحاجة لاتخاذ أي إجراء آخر الغاء العقد وتنفيذها بواسطة أحد مقدمي العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها ويصبح التامين المؤقت في جميع الحالات من حق المستشفيات طبقاً للمادة ٤١ من القانون ٢٠١٨٢ م .
 ٢. كيما يكون لها أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة وستستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجم إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري ويجوز بموافقة السلطة المختصة اعطاءه مهلة أخرى .

مکالمہ ایڈنڈ ایڈنڈ

١. لا يجوز لمقدم العطاء أن يتشرط لقبول عطائه كله كوحدة واحدة إلا إذا نصت شروط المستشفيات على ذلك صراحة بل يحق للمستشفيات إذا تساوت الأثمان بين عطائين أو أكثر تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدميها إذا كان في صالح العملالم، آخره

٢. ولا يجوز التنازل عن العقد أو أمر التوريد إلى أي شخص كلها أو بعضها - ويجوز التنازل لأحد البنوك عن المبالغ المستحقة كلها أو بعضها ويكفى في هذه الحاله بالتصديق من البنك وموافقة المستشفى مع الإقرار اللازم بعدم الإخلال بشروط المناقصة /الممارسه أو شرط التعاقد وبشرط لا يخل ذلك بحقوق المستشفى لدى المتعاقد أو الغير .

البند الخامس عشر :

المناقصه العامه لتوريد /

٣) البند السادس عشر :

١. إذا استغلت المستشفيات عن أي صنف نهائياً لا يجوز لمقدم العطاء الحق في المطالبه باى شئ .
٢. كما للمستشفيات الحق في رفض استلام أي صنف غير صالح للتخزين كما يحق لها إيقاف أي كمية من أمر التوريد أو الغاؤها .
٣. كما يقوم مقدم العطاء باستبدال أي كميات غير مطابقة وفي حالة عدم قيام الشركه باستبدال الصنف تقع عليهما جزاءات .
٤. تخصم أي زيادة في الأسعار اذا ثبت توريد الصنف بنفس العام المالى بذات الجهة او جهة أخرى بسعر أقل الرجوع إلى مقدم العطاء ولا يحق له المعارضه .

٤) البند السابع عشر :

١. يتم التوريد والتسلیم بمخازن المستشفيات للدفعات الصادره الموضحة بأمر التوريد الجنی خلال عشرة أيام تاريخ أمر التوريد الجنی الصادر من إدارة الصيدلية (المخزن) ويحتفظ بالتأمين النهائي حتى نهاية العقد والدفع الفحص والاستلام .
٢. بالنسبة للأصناف المستورده يلزم إرفاق الإفراج الصنحي الخاص بالتشغيلات المورده وكذلك يلزم تحديد مصنع الإأصل وبلد المنشأ لكل صنف وما يفيد باسم الشركه المستورده يعتمد من الجهات المختصة لذلك كما يشترط تسع المنتج بوزارة الصحة وتقدم المستندات الداله على ذلك ما لم تقر اللجنة بغير ذلك .

٥) البند الثامن عشر :

تلزم الشركات بالتوقيع على عقود التوريد قبل صرف مستحقاتها والمستشفيات غير مسؤولة عن تأخير صرف المستحقات حالة عدم التوقيع على العقد وتحكم بنود كراسة الشروط والمواصفات التعاقد لحين تحرير العقد كما يتلزم المورد بتقديمة بالصنف المورده باسم شركته (مقدمة العطاء) من أصل وثلاث صور على أن تخضع الشركه لنظام سداد المدعي الخاصة بالمستشفيات بما يتم توريده للعلاج الاقتصادي .

٦) البند التاسع عشر :

يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر من نصف التأمين الابتدائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج الصن محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي المصري وترتدي قيمة المشار إليها عند تقديم تلك الشهادة .

٧) البند العشرون :

١. يحظر على العاملين بالجهات التي تسرى على أحكام هذا القانون التقديم بالذات أو الواسطه بعطاءات أو عروض لا يجوز شراء أشياء منهم أو تكليفهم بالقيام بأعمال .
٢. يعتبر أحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة واللائحة التنفيذية المكملة لكل ما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه الشروط وما شملهم من تعديلات فيما لا يتعارض مع أحد القوانين رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تفضيل المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية وتعديلاته على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المدرج .